@ 388 @ في رقعة ثم تدرج في بنادق شمع أو طين متساوية ، قدراً ووزناً ، وتطرح في حجر رجل لم يحضر ذلك ، ويقال له : أخرج بندقة على هذا السهم . فمن خرج اسمه كان له ، ثم الثاني كذلك ، والسهم الباقي للثالث إذا كانوا ثلاثة ، واستوت سهامهم ، ولو كتب اسم كل سهم في رقعة ثم قال : أخرج بندقة لفلان ، وبندقة لفلان ، وبندقة لفلان جاز ، ولو كانت سهام الثلاثة مختلفة كنصف وثلث وسدس ، جزىء المقسوم ستة أجزاء ، وأخرج الأسماء على السهام لا غير ، فيكتب باسم رب النصف ثلاث رقاع ، ولرب الثلث رقعتين ، ولرب السدس رقعة ، ثم يخرج بندقة على أول سهم ، فإن خرج عليه اسم رب النصف أخذه مع الثاني والثالث ، وإن خرج اسم رب الثلث أخذه مع الثاني ، ثم يقرع بين الآخرين كذلك ، والباقي للثالث .

واللّه سبحانه أعلم . .